7467 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا أيوب عن نافع عن بن عمر قال Y فرض رسول ا A صدقة الفطر أو قال رمضان على الذكر والأنثى والحر والمملوك صاعا من تمر أو صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر قال وكان بن عمر يعطي التمر فأعوز أهل المدينة من التمر فأعطى شعيرا وكان بن عمر يعطي عن الصغير والكبير حتى إن كان ليعطي عن بني نافع